

النية تميز بين الفرض والنفل

..... وكذلك أيضًا الصلوات إنما يميز بين فرضها ونفلها بالنية، فإذا كان عليك صلاة فائتة، ثم صليت ركعتين تنوي بها سنة ما أجزأتك عن الفريضة، إذا فاتتكَ صلاة الصبح ونسيت وتوضأت في الضحى، وأتيت إلى المسجد وصليت ركعتين تحية مسجد أو سنة وضوء أو صلاة ضحى، وذكرت أنك ما صليت الفجر فهل تقول: هذه تكفيني، هذه الركعتان تكفي عن صلاة الفجر؟! ما تكفي! لأنك ما نويت، إنما نويت أنها تطوع صلاة ضحى أو تحية مسجد هكذا. فلذلك لا يثاب على العمل إلا إذا كان له نيته، وكذلك لو كان عندك زكاة؛ زكاة مال في بيتك مثلاً مائة ريال أو ألف، ثم رأيت فقراء في الشارع أو في السوق وأعطيت كل واحد منهم مثلاً مائة ونويت أنها صدقة، ما نويت أنها من زكاة المال، فلا تجزي لا تجزي عنك عن الزكاة؛ لأنك حالة الدفع ما نويت إلا أنها صدقة تطوع. وكذلك لو كان عليك صيام نذر، نذرت إن نجحت مثلاً أن تصوم خمسة أيام، ثم صمت يوم الاثنين ويوم الخميس ونحوه بنية التطوع، ما نويت الصيام عن النذر فإنه لا يجزئك، لا يجزئك إلا إذا نويت أنه من أيامك التي نذرتها لله.